

## الدرس 1 | شرح كتاب أخصر المختصرات | كتاب الجنائز

### للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال  
الامام رحمة الله تعالى في كتابه اخصر المختصرات كتاب الجنائز ترك الدواء افضل - 00:00:00

ومن استعداد للموت واكتار من ذكره وقيادة مسلم غير مبتدع وتذكيره التوبة والوصية فإذا نزل به سنة عاهد بل بماء او شراب  
وتندية شفتيه وتلقينه لا الله الا الله مرتان - 00:00:25

ولا يزداد على ثلاث الا ان يتكلم ويعد برفق وقراءة الفاتحة وياسين عنده وتوجيهه الى القبلة. نعم الحمد لله والصلوة والسلام على  
رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين رحمة الله تعالى كتاب الجنائز. والجنائز - 00:00:49

الجنائز بفتح الجيم جمع جنازة جامعو جنازة واجي قيل جمع جنازة. جنازة وجنازة وقيل ان الجنائز تطلق على الميت وعلى ان  
نعشب الكسر جنازة على النعش وجنازة على الميت - 00:01:15

فالجنائز هو جمع جنازة او جنازة وسميت بذلك لان اصل الجنائز هو الجمع كان الميت يجمع يجمع اذا مات قال رحمة الله تعالى ترك  
الدواء افضل ذكر في هذا في كتاب الجنائز الدواء - 00:01:39

وذلك ان الاصل الاصل او الغالب في اكثر سبب يموت به الناس هو المرض والامراض منها ما هو منها ما هو يشفى بصاحبته على الالهاء  
ومنها ما هو دون ذلك - 00:02:02

في ذكر في هذا الباب مسألة التداوي هل يشرع التداوي او هل الافضل التداوي او ترك التداوي اختلف العلماء في ذلك فقال جماعة  
العلماء ان ترك الدواء افضل ترك التداوي افضل - 00:02:21

من باب التوكل على الله عز وجل والاعتماد على ربنا سبحانه وتعالى فقال اخرون تعاطي اسباب الشفاء والدواء افضل. لان المسلم  
مأمور بان يقولوا على رعاية نفسه لكم راع - 00:02:44

وكلكم مسؤول عن رعيته والراجح في هذه المسألة ان ينظر في حال الدواء في حال الداء والدواء وفي حال الشخص المتداوي ينظر  
في ذلك فان كان الدواء حتمي اي معنى انه قطعي - 00:03:07

ولو ترك التداوي هلك فان التداوي واجب ويأثم من ترك التداوي مثلاً رجل قطعت يده او جرحت يده اصبحت تسيل دماً فقال لن  
اتداوي واصبر واصبر نقول علاجه حتمي لان علاجه متيسر وهو انك تحسمها - 00:03:29

ترتبطها اه تضع عليها شيء يمنع من نزول الدم فعندئذ نقول ترك التداوي في هذا المقام هو من القاء الانفس ومن القاء النفس الى  
التهلكة فيجب عليك التداوي عندئذ وتأثم بتركه - 00:03:56

لأنك لأنك آآآ أقيمت بنفسك الى التهلكة ولم تقم على نفسك ما أمرك الله عز وجل به فالنبي أخبر أننا إن كُل واحد منا راع ومن  
الرعايا التي استرعينا إياها النفس كلكم راع - 00:04:14

وكلكم مسؤول عن رعيته فانت قد استرعيت هذه النفس فيجب عليك ان تقوم على رعايتها بمصالحها هذا اذا كان الدواء حتمي اما  
اذا كان الدواء ظني وليس حتمي قطعي قد يشفع وقد لا يشفع - 00:04:33

نقول الافضل على حسب المتداوي. على حسب الشخص فان كان عنده لليقين والثقة والتوكيل انه اذا ترك التداوي لم يجزع ولم

يسخط لم يفزع ولم يسخط فتركه افضل اما اذا علم لنفسه انه اذا ترك التداوي ثم زاد مرضه اخذ يلوم نفسه - 00:04:55

اخذ يلوم نفسه انا الذي فرطت ولو اني ولو ولو يقول التداوي في حقه افضل التداول في حقي افضل والتداوي يكون بابي فعل الاسباب دون اللالفات اليها او الاعتماد عليها - 00:05:17

انما يفعل على انها سبب لا انها فاعلة فلا يعتمد عليها ولا يلتفت بقلبه اليها وانما يعتمد على الله عز وجل ويعلم انها اسباب فالافضل في المذهب هو ترك التداوي - 00:05:36

قال هذا الافضل ترك الدواء افضل توكل وثقة بالله عز وجل ولذا جاء عن بكر الصديق انه قيل له الا ندعوك الطبيب؟ قال قد رأني فقال ابني فعال لما يريد - 00:05:56

ويقول ذلك قلت والرواية الثانية التي عنها احمد اختارها القاضي وابو الوفاء وابن الجوزي ان فعل التداوي افضل للاحتدي التي جاء منها ابن مسعود ما انزل الله داء الا وازله دواء - 00:06:17

علمه من علمه وجده من جهله وجاء في لفظ تداووا عباد الله امر بالتمداوي ويحرم التداوي محرم يحرم التداوي بمحرم ما كان محرم التداوي بمحرم الا من ضرورة متحتمة - 00:06:34

ينزل منزلة اكل الميّة فيجوز عندئذ من باب دافعوا هذا الضرر العظيم والا الاصل التناول محرمات محرم ولا يجوز لهذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم صع الخمر تتحذ دواء؟ قال انها داء وليس - 00:07:03

بدواء انها دواء ليست بدواء ثم قال هو سنة استعداد للموت. اي ان المسلم مأمور دائمًا ان يستعد للموت وان يتهدأ له وان يذكر نفسه به فان من اعظم اسباب قسوة القلوب التسويف - 00:07:25

وطول الامل وطول الامل فسبب قسوة القلب هو طول الامل اما اذا عاهد الانسان قلبه دائمًا وذكر نفسه بباب الموت كما قال صلى الله عليه وسلم اكثروا من ذكر هادم اللذات اكثروا - 00:07:47

من ذكر هادم اللذات يهين نفسه دائمًا ان الموت يأتي فجأة وان الانسان لا يدري متى يموت فيكون على اهبة الاستعداد دائمًا ويكون كما كان حماد بن سلمة انه لو قيل له انك تموت غدا ما استطاع ان يزيد في عمله شيء - 00:08:04

لو قيل له انك تموت غدا ما استطاع ان يزيد في عمله شيء من كثرة اعماله رضي الله تعالى عنه ومداومته وملازمته لطاعة الله عز وجل اذا سنة استعداد للموت اي يسأله ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم - 00:08:27

اكثروا من ذكر هادم اللذات. اكثروا من ذكر هادم لذاته وجاء انه قال وان كان لسانه ضعيف ما ذكر في قليل الا كثره وما ذكر في كثير الاقله فاكثروا الموتى - 00:08:43

اكثروا ذكر الموت والبلاء وايضا يتذكر دائمًا الدار الآخرة ولا يفارق قلبه ذكر الدار الآخرة فذكر العظيمتين لو فارقت يقول جاء عن صالح المري عن ابن عمر انه قال اكثروا من ذكر العظيمتين فقال لو فارق ذكر الجنة والنار قلبي لفسد - 00:09:03

لو فارق ذكر النار كون غارق ذكر النار والجنة قلبي لفسد. اي بمعنى انه دائمًا يرغب نفسه بالجنة ويرهيبها من النار ويذكر نفسه دائمًا من الجنة اقرب الى نفسه اقرب الى نفسه من - 00:09:28

من شراك نعله والنار مثل ذلك قال واكثار من ذكره ان يكثر من ذكر الموت لقوله اكثروا من ذكر هادم اللذات رواه الترمذى حديث محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - 00:09:47

وهو حديث حسن ثم ذكر مما يسأله ايضا عيادة مسلم وعيادة المسلم هي سنة وقد تبلغ ان تكون فرض كفاية. وقد تبدو ان تكون فرض عين تكون فرض عين اذا كان متعين عليه زيارة هذا المريض كوارد - 00:10:01

او والدة او اخ او اخت او من يقوم على على تمربيته فان ذلك متعين في حقه. اما اذا كان لا يتعين وكان قريبا من ارحامه فان آما زيارته وعيادته - 00:10:22

هي من فروض الكفاية فاذا قال بزات من يكفي سقط الاثم عنه والا الاصل انها سنة مطلقة وزيارة المريض لها فضائل عظيمة من فضائلها ان من زار مريضا في الصباح - 00:10:41

صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي من زار في المساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وان من زار مريضا كان في خرفة من خراف الجنة من زار مريضا من عاد مريضا كان في خرفة - 00:10:59

من خرف الجنة وجاء في الحديث مرضت يا عبدي ولم تزرنني. قال يا ربى كيف الوبى؟ قال مرض عبدي فلان ولو زرته لوجدته لوجدته عنده بمعنى انك اذا زرت المريض فكأنما زرت ربك سبحانه وتعالى - 00:11:17

ففظائل زيارة المريض كثيرة فظائله كثيرة وهي من حقوق المسلم على المسلم انه اذا مرض عادة واما ماتت تبعه قال وعيادة مسلم غير مبتدع اذا قيد العيادة بان لا يكون المعاد مبتدع - 00:11:35

فان المبتدع كما مر بنا يهجر فلا يعاد مريظهم ولا يتبع ميتهم ولا تشيع جنائزهم كبدعة المعتزلة والجهمية ومن بدعته مكفرة وكذلك يدخل في ذلك من بدعة مفسقة وغيرها. فكل من كان صاحب يدعة وهو رأسا وهو رأس فيها - 00:11:58

فانه لا يعاد الا من باب تأليف قلبه وترغيبه في الرجوع الى السنة. اما اذا علم النفس انه لن يتغير فيبقى هجره وعدم زيارته هو السنة وايضا يشرع عند زيارة المريض ان يذكر بالتوبة - 00:12:22

وان يتهدأ اه وان يتهدأ بكثرة الاعمال الصالحة تذكر بالتوبة والرجوع الى الله عز وجل ويأمره باحسان العمل والمسابقة بالخيرات ويذكره بفضلها وما يتربت على ذلك الاجور العظيمة. كذلك ايضا يذكر بالوصية ان كان له حق او عليه حقوق يا فلان لا تنسى - 00:12:41

ان تكتب لك وعليك فان الانسان لا يدرى متى يفجأه الاجل فاذا نزل به الموت هذا اذا كان مريضا ونزل به الموت ماذا يفعل؟ اذا نزل به الموت قال سن - 00:13:03

تعاهد بل لحلقه لان الموت له سكريات وينقطع مع شدة سكريات والامه الصوت قد جاء في شدة الموت اثار كثيرة من ذلك ما ذكره القرطبي في تذكرته انه ساق باسانيده له ان - 00:13:23

سئل ابراهيم عن الموت فقال كانني ذكر موسى انه سئل عن الموت فوجدت الموت كانني حبة في ظهر مقلة لاني حابب كما تقلب الحبة في المقلة كذلك الميت فقال بعضهم - 00:13:46

وقال بعضهم ان الموت شدته لو ان الميت يستطع الصراخ لصرخ. لكن من شدة الموت تنقطع حبائر صوته ويقول مكحول لو ان الم الموت نزل على الناس لأهلكم من شدة الامه - 00:14:07

ومراد بهذا كله ان الموت له كرية وله شدائد والنبي صلى الله عليه وسلم كان في الصحيح يقول لا الله الا الله ان للموت لسكريات وكان بجانبه ركوة يضع يده فيها ثم يمسح وجهه ويقول لا الله الا الله - 00:14:26

فالموت له سكريات وله كرب وله شدة يخففها ربنا على من يشاء ويزيد على من يشاء فالكافر تنزع روحه نزعا والمؤمن تخرج روحه كالقطرة من فيه السقاء ومع ذلك ما يصيب ومن شدة وبلاء عند الموت وزيادة - 00:14:42

برفعة درجاته وتکفیر سیناته قال سنة عاھد بل لحلق بماء او شراب وتنديمة شفتیه يضع على شفتیه ماء وتلقینه يا فلان قل لا الله الا الله. فاذا قالها کف عنه - 00:15:03

ويسكت عنه فان تكلم بغيره اعاد عليه قل لا الله الا الله ويراعي في ذلك اللين واللطف ولا يلزم ان يباشره بالقول قل وانما يذكر الله عده ومن لطائف فيما ذكر في هذا الباب - 00:15:22

ما ذكر في ترجمة ابي زرعة انه لما حضره الاجل وكان حوله اصحابه وتلاميذه استحوا ان يقول قل لا يا الله وهاروا ذلك تتداکر حديث من كان اخر کلام الدنيا الى الله دخل الجنة - 00:15:42

حديث ابي سعيد بدی مسلم فاخطوا في اسناده وهو يسمع فصوب الاسناد وساقه کاما وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان اخرک من الدنيا لا الله الا الله دخل الجنة ومات على ذلك - 00:16:00

طلعت على ذلك فهذا مما يحسن ان يقال عنده لا الله الا الله لا الله الا الله ويردده حتى اذا نطق بها سكت عنه فان تكلم بامن ودنيا اعاد عليه قوله - 00:16:15

ولا يزاد على ثلاثة اي على ثلاثة ايضا يحتاج الى دليل ليس عليه دليل وانما نقول كما لقنا موتاكم لهم فاذا قالها مرة تركناه فان تكلم  
بغيرها اعدنا عليه حتى يكون اخر كلام الدنيا لا الله الا الله - [00:16:33](#)

وقوله يلقنه فان زاد فان لم يتلقن تركه قال بعض الحمل انه قد يكون هناك مانع ولذلك بعض الاموات عند الموت يحال بينه وبين  
غيرها. حتى ان بعضهم عند الموت يردد كلاما باطلا - [00:16:58](#)

حتى كان بعضهم من يتعب الربا لما حضر الاجل ويقال قل له الله كان يقول ثلاثة باربعة واربعة بثمانية اي اصبح يرابي عند موته  
نسأل الله العافية والسلامة والقصص في هذا كثيرة - [00:17:22](#)

قال وقراءة الفاتحة وياسين عنده قوله يستحب ذلك ويحسن ذلك نقول ورد في ذلك حديث عن معق ابن يسار ان النبي صلى الله قال  
اقرأوا على موتاكم سورة ياسين ولكن هذا الحديث وان استحبه جميعا من الفقهاء وجميع العلماء - [00:17:39](#)

اا انه حديث لا يصح حديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ومسلسل المجاهيل وقد ذكروا ان شيخ الاسلام في الاختيارات  
استحب ذلك ولعل وجه الاستحباب لشيخ الاسلام اخذها بهذا الحديث وان كان فيه ظعف - [00:18:05](#)

وما باه الاستئناس به وايضا لان في سورة يساوي الخصوص فيها ما يتعلق بالميعاد والجزاء والحساب والعقاب فناسب ان يذكر بها  
الميت عند موته لكن الصحيح نقول الذي ورده التلقين - [00:18:21](#)

وان يذكر بالله عز وجل وبذكر الله سبحانه وتعالى اما قراءة الفاتحة او قراءة سورة ياسين فليس عليها دليل قال وتوجيهه الى القبلة.  
توجيهه الى القبلة ايضا لا لا دليل عليه - [00:18:37](#)

لا دليل عليه والنبي صلى الله عليه وسلم لم يوجه الى جهة القبلة وسید المسبیب رضی رحمه تعالیٰ لما ارادوا یوجهوه قال ما هذا؟  
وانکر ذلك. وقال اینما تولوا فثم وجه الله - [00:18:54](#)

وامن احتج من الفقهاء لحديث قبلكم احياء وامواتا فليس المراد به التوجيه عند الموت وان المراد به ان قبلكم في حال الحياة  
وفي حال الموت یوضع الميت ایضا الى جهة القبلة. ولكن مع ذلك لو وجه الميت او وجه المحتضر - [00:19:09](#)

وكان ذلك الى جهة القبلة فلا بأس الا ان یشق عليه توجيهه. فان شق عليه الحق بذلك الالم والضرر فتقول لا یشرع عندئذ وتوجيهه الى  
القبلة قالوا یكون على جنبه الایمن مع سعة المكان - [00:19:29](#)

ويتجهوا وعدم یتجهوا عدم مشقة والا فعلى والا فعلى ظهره. الصحيح ان ما یذكره هنا لا دليل عليه الا من باب الاستحسان فقط.  
من باب الاستحسان والا آآ الصحيح لا دليل على ذلك والله اعلم - [00:19:51](#) - [00:20:11](#)